

المملكة المغربية

وزارة العدل والحريات

الوزير

91 س 2

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



2 أكتوبر 2015

من وزير العدل والحريات

إلى السادة رؤساء المحاكم الإدارية

الموضوع: حضور القضاة المعيّنين كمستشارين في اجتماعات الهيئات التأديبية للمجالس الجهوية للهيئة الوطنية للطببيات والأطباء.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، لا يخفى عليكم أن القانون رقم 08.12 المتعلق بالهيئة الوطنية للطببيات والأطباء نص في المادة 72 منه على مشاركة قاض من المحكمة الإدارية الواقع بدائرة نفوذها المجلس الجهوي للهيئة الوطنية للطببيات والأطباء في الهيئة التأديبية للمجلس بصوت استشاري. ونظرا للأهمية المرجوة من مشاركة القضاة في الهيئات التأديبية للمجالس الجهوية للهيئة الوطنية للطببيات والأطباء المتمثلة في السهر على حسن تطبيق القانون في المجال التأديبي الطبي واحترام أخلاقيات مهنة الطب.

فإنني أطلب منكم حث القضاة المعيّنين على الحضور في جميع اجتماعات الهيئات التأديبية للمجالس الجهوية المعيّنين بها بصفة انتظامية كلما دعوا إلى ذلك، على أن تقوموا مسبقا بالتنسيق مع رؤساء المجالس الجهوية للهيئة الوطنية للطببيات والأطباء لتحديد تواريخ انعقاد المجالس التأديبية حتى لا تتعارض مواعيد انعقادها مع الالتزامات المهنية للقضاة.

مع خالص التحيات والسلام.

وزير العدل والحريات

المصطفى الرميد